

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

27373 - عن نافع قال : سئل ابن عمر عن الوضوء بعد الغسل فقال : أي وضوء أفضل وفي لفظ

: أعم من الغسل .

(عب ص) واجب الغسل